

9504- الحكمة من تعدد الزوجات - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وفي هذه الحلقة بقي له قضية واحدة يقول فيها فضيلة الشيخ بعض النساء هداهن الله اذا تزوج عليها زوجها منها امور فربما طلبت الطلاق وخاصمت الزوج وحدثت العداوة بينها وبين زوجها. ويمتد في بعض الناس - [00:00:00](#)

اذا طول الحياة الزوجية وربما تمنى كل منهما التخلص من الثانية. هل هذا الامر يعد من نقص في حقوق الزوج وهل عليها اثم؟ نريد كلمة توجيهية ونصح في هذه القضية جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - [00:00:20](#)

رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد اباح الله للمسلم تعدد الزوجات الى قال تعالى امدحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم فهذا امر - [00:00:40](#)

اباحه الله سبحانه وتعالى لمصالح عظيمة وحكم بالغة ومصلحه للمسلمين لا تخفى صالحه للزوجين صالح كثيرة لا تخفى على المتأمل في اسرار التشريع ووقائع الاحوال. الله سبحانه وتعالى حكيم في تشريعه - [00:01:00](#)

وامره لا يشرع شيئا الا وفيه مصالح للعباد. ولا يمنع من شيء الا وفيه مضار على العباد. ومن جملة الذي فيه المصالح العظيمة تعدد الزوجات للرجال والنساء بل قد يكون مصلحته للنساء اكثر لان لا تتعطل النساء وتتعين - [00:01:20](#)

ويحصل عليها ضرر عظيم من العنوسة وآآ عدم وجود الازواج والاسرة الصالحة والانفاق والقيام بحقوق الزوجة يحصل بترك التعدد مضارب كثيرة لو قصر كل رجل على امرأة واحدة ومعروف ان النساء ان النساء في الغالب اكثر من الرجال في المجتمعات لتعطل كثير من النساء ولذلك شرع الله سبحانه وتعالى - [00:01:40](#)

تعدد الزوجات الا انه يجب على الزوج الذي عنده اكثر من زوجة ان يتقي الله وان يعدل بينهن بما اوجب الله الذي من المبيت والكسوة والسكنى والنفقة وكذلك لا يميل الى احدهن دون الاخرى قد جاء في - [00:02:10](#)

حديث من كانت له زوجتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشق مائل فيجب عليه العدل قال تعالى فان خفتم الا تعدلوا فواحدة ومراد بذلك العدل الذي يستطيعه الانسان وهو ما ذكرنا. ويجب على المرأة ان تتقي الله سبحانه وتعالى. اذا تزوج - [00:02:30](#)

زوجها بامرأة اخرى ان تعتبر هذا من حقوقه ومما اباح الله له وعليها ان تطالب بحقوقها اذا كان ينقصها شيئا من حقوقها فانها تطالب بحقوقها اما اذا كان قد وفى بما عليه فليس لها ان تكدر عليه وان تضيق عليه - [00:02:50](#)

ان هذا من حقوقه التي اباحها الله له وشرعها الله له فليس لها اعتراض عليه واذا عارضت في ذلك في ذلك من غير سبب فانها تكون ظالمة وتكون معتدية فعليها ان تتقي الله سبحانه وتعالى. وان كانت عندها غيره ومنافسة - [00:03:10](#)

فهذا شيء طبيعي خلقه الله سبحانه وتعالى للنساء لكن لا يحملها ذلك على الاعتداء وعلى الظلم وعلى مضايقة الزوج بغير حق. نعم - [00:03:30](#)